

قرار رقم (٩٢٠) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٧

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة.
وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص بتاريخ ١ / ١٠ / ٢٠١٧ فى هذا الشأن،
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٧٢) المنعقدة بتاريخ ٣ / ١٠ / ٢٠١٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور القائم بأعمال رئيس الهيئة .

قرر

المادة الأولى : الموافقة على قيد فرع تنفيذ فئة ثانية لشركة نعيم للوساطة في الأوراق المالية الكائن ٢ نموذج رقم ٣٠٢ الدور الثالث عمارات البرت الأول بشارع البرت الأول أرقام ٦ ، ٨ ، ١٠ - سموحة - قسم سيدى جابر - الاسكندرية على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

د. محمد عمران

القائم بأعمال رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦